



- ٥- المؤسسة التي تدرس البرامج الأجنبية عليها دفع وصل مالي بقيمة ( ٢٠٠٠٠ ) دينار بدل استمرارية اعتماد البرنامج الأجنبي للعام الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٥ .
- ٦- المؤسسة التي تقدم خدمات ( المسبح أو السكن الداخلي ) عليها احضار إذن أشغال ساري المفعول يتضمن مسبح أو سكن مع كتاب تغطية من المؤسسة لمخاطبة الجهات المعنية لغايات تجديد ترخيصه للعام الدراسي ٢٠٢٤ / ٢٠٢٥ .
- ٧- على المؤسسة التقيد بالتعليمات والشروط الصحية وقانون الصحة العامة .
- ٨- على المؤسسة تجديد عقود الإيجار للمباني والساحات المستأجرة عند انتهاء مدة العقد والاحتفاظ بالعقود في المؤسسة.
- ٩- في حال رغبة المؤسسة بإجراء أي تعديل على الرخصة الممنوحة لها عليها إبلاغ الإدارة والسير بالإجراءات حسب الأصول.
- ١٠- على المؤسسة ارفاق تعهد خطي بما يلي:
- أ- اكتمال الهيئتين الإدارية والتدريسية والعاملين في المؤسسة وجاهزيتهم
- ب- بدء قبول الطلبة في المؤسسة وانتقالهم منها وفقاً لأحكام التشريعات النافذة.
- ١١- علماً أن آخر موعد لاستلام نماذج الابلاغ بتاريخ ٢٥/٨/٢٠٢٤ .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

وزير التربية والتعليم



د. طارق مصطفى الطراونة  
مدير إدارة التعليم الخاص

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة التربية والتعليم

إدارة التعليم الخاص / مديرية التربية والتعليم .....

(الإبلاغ عن استعداد المؤسسة لتقديم الخدمة) للعام الدراسي ٢٠ / ٢٠

مؤسسة تعليمية خاصة أو أجنبية أو لأشخاص ذوي الإعاقة

اسم المؤسسة: ..... الرقم الوطني للمؤسسة: .....

مدرسة  روضة  لأشخاص ذوي الإعاقة

اسم المفوض بالتوقيع حسب السجل التجاري للمؤسسة أو الكتاب الصادر عن الجهة المعنية .....

رقم الهاتف للمفوض بالتوقيع .....

اسم المدير: ..... رقم هاتف المدير .....

النوع: ..... المنطقة: ( ..... ) الموقع: ( ..... )

رقم القطعة: ( ..... ) اسم ورقم الحوض: ( ..... ) البناء: ملك مستأجر

جنس المدرسة  مختلط  ذكور  اناث

المراحل الدراسية:

رياض الأطفال  KG1  KG2   
وطني أساسي  أدنى صف  أعلى صف   
وطني ثانوي  أدنى صف  أعلى صف   
أجنبي أجنبي  أدنى صف  أعلى صف   
أجنبي ثانوي  أدنى صف  أعلى صف

البرنامج البريطاني  البرنامج الأمريكي  BTEC الدولي  BTEC الوطني

البكالوريا الدولية  الشوفيات (SABIS)

أقر أنا المفوض بالتوقيع أنه تم ادخال جميع البيانات على المنظومة الالكترونية المعتمدة.

• يرفق بالنموذج الإبلاغ عن أي إجراءات أو تعديلات أو إضافات على المؤسسة والرخصة.

تعليمات العمل بهذا الإبلاغ:

- 1- الالتزام بأحكام المادة (٧) من نظام ترخيص المؤسسات التعليمية الخاصة والأجنبية رقم (٨٧) لسنة ٢٠٢٣ وأحكام الفقرة (ب) من المادة (٧) من تعليمات شروط وإجراءات ترخيص المؤسسات التعليمية الخاصة والأجنبية رقم (٣) لسنة ٢٠٢٤.
- 2- يتم تقديم هذا الإبلاغ قبل شهر على الأقل من بدء العام الدراسي.
- 3- على المرخص له تجديد عقد الإيجار للمبنى حال انتهاء المدة المحددة للعقد في حال كان بناء المؤسسة مستأجر.
- 4- على المرخص له تجديد ترخيص المسبح والسكن الداخلي سنوياً من الجهات المعنية إن وجد على الرخصة الممنوحة للمؤسسة.
- 5- تقديم الخدمات الصحية الوقائية للطلبة وفقاً لأحكام قانون الصحة العامة والتشريعات ذات العلاقة .
- 6- يتم دفع الرسوم بقيمة (٢٠٠٠) دينار استمرارية اعتماد البرنامج الأجنبي كل عام دراسي للمؤسسة التي تدرس البرامج الأجنبية.
- 7- تتحمل المؤسسة كافة المسؤولية القانونية عن صحة البيانات الواردة في هذا الإبلاغ.
- 8- يتم ارفاق تعهد خطي من قبل المرخص له بما يلي:
  - اكتمال الهيئتين الإدارية والتدريسية والعاملين في المؤسسة وجاهزيتهم.
  - بدء قبول الطلبة في المؤسسة وانتقالهم منها؛ وفقاً لأحكام التشريعات الناظمة.

اسم مقدم الإبلاغ :

التاريخ : / / ٢٠٢

التوقيع :



